



مجلة العلوم الإنسانية
بجامعة حائل



جامعة حائل
University of Hail

مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل



السنة التاسعة، العدد 30

المجلد الأول، يونيو 2026

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



مجلة العلوم الإنسانية
بجامعة حائل



جامعة حائل
University of Ha'il

مجلة العلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة تصدر عن جامعة حائل

للتواصل:

مركز النشر العلمي والترجمة

جامعة حائل، صندوق بريد: 2440 الرمز البريدي: 81481



<https://uohjh.com/>



j.humanities@uoh.edu.sa

نبذة عن المجلة

تعريف بالمجلة

مجلة العلوم الإنسانية، مجلة دورية علمية محكمة، تصدر عن وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي بجامعة حائل كل ثلاثة أشهر بصفة دورية، حيث تصدر أربعة أعداد في كل سنة، وبحسب اكتمال البحوث المحازرة للنشر. وقد نُجحت مجلة العلوم الإنسانية في تحقيق معايير اعتماد معامل التأثير والاستشهادات المرجعية للمجلات العلمية العربية معامل "آر سيف Arcif" المتوافقة مع المعايير العالمية، والتي يبلغ عددها (32) معياراً، وقد أُطلق ذلك خلال التقرير السنوي الثامن للمجلات للعام 2023.

رؤية المجلة

التميز في النشر العلمي في العلوم الإنسانية وفقاً لمعايير مهنية عالمية.

رسالة المجلة

نشر البحوث العلمية في التخصصات الإنسانية؛ لخدمة البحث العلمي والمجتمع المحلي والدولي.

أهداف المجلة

تهدف المجلة إلى إيجاد منافذ رصينة؛ لنشر المعرفة العلمية المتخصصة في المجال الإنساني، وتمكن الباحثين -من مختلف بلدان العالم- من نشر أبحاثهم ودراساتهم وإنتاجهم الفكري لمعالجة واقع المشكلات الحياتية، وتأسيس الأطر النظرية والتطبيقية للمعارف الإنسانية في المجالات المتنوعة، ووفق ضوابط وشروط ومواصفات علمية دقيقة، تحقيقاً للجودة والريادة في نر البحث العلمي.

قواعد النشر

لغة النشر

- 1- تقبل المجلة البحوث المكتوبة باللغتين العربية والإنجليزية.
- 2- يُكتب عنوان البحث وملخصه باللغة العربية للبحوث المكتوبة باللغة الإنجليزية.
- 3- يُكتب عنوان البحث وملخصه ومراجعته باللغة الإنجليزية للبحوث المكتوبة باللغة العربية، على أن تكون ترجمة الملخص إلى اللغة الإنجليزية صحيحة ومتخصصة.

مجالات النشر في المجلة

تهتم مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل بنشر إسهامات الباحثين في مختلف القضايا الإنسانية الاجتماعية والأدبية، إضافة إلى نشر الدراسات والمقالات التي تتوفر فيها الأصول والمعايير العلمية المتعارف عليها دولياً، وتقبل الأبحاث المكتوبة باللغة العربية والإنجليزية في مجال اختصاصها، حيث تعنى المجلة بالتخصصات الآتية:

- علم النفس وعلم الاجتماع والخدمة الاجتماعية والفلسفة الفكرية العلمية الدقيقة.
- المناهج وطرق التدريس والعلوم التربوية المختلفة.
- الدراسات الإسلامية والشريعة والقانون.
- الآداب: التاريخ والجغرافيا والفنون واللغة العربية، واللغة الإنجليزية، والسياحة والآثار.
- الإدارة والإعلام والاتصال وعلوم الرياضة والحركة.

أوعية نشر المجلة

تصدر المجلة ورقياً حسب القواعد والأنظمة المعمول بها في المحلات العلمية المحكمة، كما تُنشر البحوث المقبولة بعد تحكيمها إلكترونياً لتعم المعرفة العلمية بشكل أوسع في جميع المؤسسات العلمية داخل المملكة العربية السعودية وخارجها.

ضوابط النشر في مجلة العلوم الإنسانية وإجراءاته

أولاً: شروط النشر

أولاً: شروط النشر

1. أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة المعرفية في التخصص.
2. لم يسبق للباحث نشر بحثه.
3. ألا يكون مستلماً من رسالة علمية (ماجستير / دكتوراة) أو بحوث سبق نشرها للباحث.
4. أن يلتزم الباحث بالأمانة العلمية.
5. أن تراعى فيه منهجية البحث العلمي وقواعده.
6. عدم مخالفة البحث للضوابط والأحكام والآداب العامة في المملكة العربية السعودية.
7. مراعاة الأمانة العلمية وضوابط التوثيق في النقل والاقتباس.
8. السلامة اللغوية ووضوح الصور والرسومات والجداول إن وجدت، وللمجلة حقها في مراجعة التحرير والتدقيق النحوي.

ثانياً: قواعد النشر

1. أن يشتمل البحث على: صفحة عنوان البحث، ومستخلص باللغتين العربية والإنجليزية، ومقدمة، وصلب البحث، وخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات، وثبت المصادر والمراجع باللغتين العربية والإنجليزية، والملاحق اللازمة (إن وجدت).
2. في حال (نشر البحث) يُزود الباحث بنسخة إلكترونية من عدد المجلة الذي تم نشر بحثه فيه، ومستلماً لبحثه .
3. في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحق لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
4. لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة إلا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
5. الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين، ولا تعبر عن رأي مجلة العلوم الإنسانية.
6. النشر في المجلة يتطلب رسوماً مالية قدرها (1000 ريال) يتم إيداعها في حساب المجلة، وذلك بعد إشعار الباحث بالقبول الأولي وهي غير مستردة سواء أجاز البحث للنشر أم تم رفضه من قبل المحكمين.

ثالثاً: توثيق البحث

أسلوب التوثيق المعتمد في المجلة هو نظام جمعية علم النفس الأمريكية (APA7)

رابعاً: خطوات وإجراءات التقديم

1. يقدم الباحث الرئيس طلباً للنشر (من خلال منصة الباحثين بعد التسجيل فيها) يتعهد فيه بأن بحثه يتفق مع شروط المجلة، وذلك على النحو الآتي:
 - أ. البحث الذي تقدمت به لم يسبق نشره (ورقياً أو إلكترونياً)، وأنه غير مقدم للنشر، ولن يقدم للنشر في وجهة أخرى حتى تنتهي إجراءات تحكيمه، ونشره في المجلة، أو الاعتذار للباحث لعدم قبول البحث.
 - ب. البحث الذي تقدمت به ليس مستلماً من بحوث أو كتب سبق نشرها أو قدمت للنشر، وليس مستلماً من الرسائل العلمية للماستير أو الدكتوراة.
 - ج. الالتزام بالأمانة العلمية وأخلاقيات البحث العلمي.
 - د. مراعاة منهج البحث العلمي وقواعده.
- هـ. الالتزام بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل كما هو في دليل المؤلفين كتابة البحوث المقدمة للنشر في مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل وفق نظام APA7
2. إرفاق سيرة ذاتية مختصرة في صفحة واحدة حسب النموذج المعتمد للمجلة (نموذج السيرة الذاتية).
3. إرفاق نموذج المراجعة والتدقيق الأولي بعد تعبته من قبل الباحث.
4. يرسل الباحث أربع نسخ من بحثه إلى المجلة إلكترونياً بصيغة (word) نسختين و (PDF) نسختين تكون إحداها بالصيغتين خالية مما يدل على شخصية الباحث.
5. يتم التقديم إلكترونياً من خلال منصة تقديم الطلب الموجودة على موقع المجلة (منصة الباحثين) بعد التسجيل فيها مع إرفاق كافة المرفقات الواردة في خطوات وإجراءات التقديم أعلاه.
6. تقوم هيئة تحرير المجلة بالفحص الأولي للبحث، وتقرير أهليته للتحكيم، أو الاعتذار عن قبوله أولاً أو بناء على تقارير المحكمين دون إبداء الأسباب وإخطار الباحث بذلك
7. تملك المجلة حق رفض البحث الأولي ما دام غير مكتمل أو غير ملتزم بالضوابط الفنية ومعايير كتابة البحث في مجلة حائل للعلوم الإنسانية.
8. في حال تقرر أهلية البحث للتحكيم يخطر الباحث بذلك، وعليه دفع الرسوم المالية المقررة للمجلة (1000) ريال غير مستردة من خلال الإيداع على حساب المجلة ورفع الإيصال من خلال منصة التقديم المتاحة على موقع المجلة، وذلك خلال مدة خمس أيام عمل منذ إخطار الباحث بقبول بحثه أولاً وفي حالة عدم السداد خلال المدة المذكورة يعتبر القبول الأولي ملغياً.
9. بعد دفع الرسوم المطلوبة من قبل الباحث خلال المدة المقررة للدفع ورفع سند الإيصال من خلال منصة التقديم، يرسل البحث لمحكمين اثنين؛ على الأقل.
10. في حال اكتمال تقارير المحكمين عن البحث؛ يتم إرسال خطاب للباحث يتضمن إحدى الحالات التالية:
 - أ. قبول البحث للنشر مباشرة.
 - ب. قبول البحث للنشر؛ بعد التعديل.
 - ج. تعديل البحث، ثم إعادة تحكيمه.
 - د. الاعتذار عن قبول البحث ونشره.
11. إذا تطلب الأمر من الباحث القيام ببعض التعديلات على بحثه، فإنه يجب أن يتم ذلك في غضون (أسبوعين) من تاريخ الخطاب) من الطلب. فإذا تأخر الباحث عن إجراء التعديلات خلال المدة المحددة، يعتبر ذلك عدولاً منه عن النشر، ما لم يقدم عذراً تقبله هيئة تحرير المجلة.
12. في حالة رفض أحد المحكمين للبحث، وقبول المحكم الآخر له وكانت درجته أقل من 70%؛ فإنه يحق للمجلة الاعتذار عن قبول البحث ونشره دون الحاجة إلى تحويله إلى محكم مرجح، وتكون الرسوم غير مستردة.

13. يقدم الباحث الرئيس (حسب نموذج الرد على المحكمين) تقرير عن تعديل البحث وفقاً للملاحظات الواردة في تقارير المحكمين الإجمالية أو التفصيلية في متن البحث
14. للمجلة الحق في الحذف أو التعديل في الصياغة اللغوية للدراسة بما يتفق مع قواعد النشر، كما يحق للمحررين إجراء بعض التعديلات من أجل التصحيح اللغوي والفني. وإلغاء التكرار، وإيضاح ما يلزم. وكذلك لها الحق في رفض البحث دون إبداء الأسباب.
15. في حالة رفض البحث من قبل المحكمين فإن الرسوم غير مستردة.
16. إذا رفض البحث، ورغب المؤلف في الحصول على ملاحظات المحكمين، فإنه يمكن تزويده بهم، مع الحفاظ على سرية المحكمين. ولا يحق للباحث التقدم من جديد بالبحث نفسه إلى المجلة ولو أجريت عليه جميع التعديلات المطلوبة.
17. لا تردّ البحوث المقدمة إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر، ويخطر المؤلف في حالة عدم الموافقة على النشر
18. يحق للمجلة أن ترسل للباحث المقبول بحثه نسخة معتمدة للطباعة للمراجعة والتدقيق، وعليه إنجاز هذه العملية خلال 36 ساعة.
19. لهيئة تحرير المجلة الحق في تحديد أولويات نشر البحوث، وترتيبها فنياً.

المشرف العام

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

أ. د. هيثم بن محمد بن إبراهيم السيف

هيئة التحرير

رئيس هيئة التحرير

أ. د. نوف بنت سالم الشمري

أستاذ البلاغة والنقد، جامعة حائل، المملكة العربية السعودية

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. عمر عبد الله العنانزة

أستاذ الإدارة الفندقية، جامعة اليرموك
المملكة الأردنية الهاشمية

أ. د. سيندر دوفتشين

أستاذ تعليم اللغة، جامعة كيرتن، أستراليا

د. عمر عبد الله الصمعاني

استاذ تنمية المواهب والابتكار المشارك، جامعة حائل
المملكة العربية السعودية

أ. ممدوح نويجع الرشيدى

سكرتير هيئة التحرير

أ. د. عبد العزيز بن سليمان الغسلان

أستاذ السياسة الشرعية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
المملكة العربية السعودية

أ. د. عبد الله محمد أبو تينة

أستاذ القيادة التربوية، جامعة قطر، دولة قطر

د. ثامر بن عيسى العميم

أستاذ اللغويات التطبيقية المشارك، جامعة حائل
المملكة العربية السعودية

د. محمد بن حسين أوانق أحمد

محاضر أول (Senior Lecturer) في دراسات اللغة العربية
جامعة ملايا، ماليزيا

مدير إدارة التحرير

د. علي بن عيسى الشمري

أستاذ المناهج وتعليم اللغة العربية المشارك، جامعة حائل، المملكة العربية السعودية

الهيئة الاستشارية

أ.د فهد بن سليمان الشايح

جامعة الملك سعود - مناهج وطرق تدريس

Dr. Nasser Mansour

University of Exeter. UK – Education

أ.د محمد بن مترك القحطاني

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - علم النفس

أ.د علي مهدي كاظم

جامعة السلطان قابوس بسلطنة عمان - قياس وتقويم

أ.د ناصر بن سعد العجمي

جامعة الملك سعود - التقييم والتشخيص السلوكي

أ.د حمود بن فهد القشعان

جامعة الكويت - الخدمة الاجتماعية

Prof. Medhat H. Rahim

Lakehead University - CANADA

Faculty of Education

أ.د رقية طه جابر العلواني

جامعة البحرين - الدراسات الإسلامية

أ.د سعيد يقطين

جامعة محمد الخامس - سرديات اللغة العربية

Prof. François Villeneuve

University of Paris 1 Panthéon Sorbonne

Professor of archaeology

أ. د سعد بن عبد الرحمن البازعي

جامعة الملك سعود - الأدب الإنجليزي

أ.د محمد شحات الخطيب

جامعة طيبة - فلسفة التربية



الإمام سعود بن عبد العزيز ومسألتي منع الخمّل الشّامي والتّصرف في كنوز الحجّرة النبوية:
بيان الحقيقة وردّ الشبهات «1220-1222هـ/1805-1807م»

**Imam Saud bin Abdulaziz and the issue of banning the «Shami Mahaml»
and disposing of the treasures of «Al-hodjra Annabawiai»:
Statement of the truth and refutation of doubts (1805 -1807)**

د. أسماء حسن سعيد مصوي الغامدي

أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر المساعد، قسم التاريخ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الباحة، المملكة العربية السعودية.

<https://orcid.org/0009-0008-8097-1777>

Dr. Asma Hassan Saeed Maswi Al-Ghamdi

Assistant Professor of Modern and Contemporary History, Department of History,
College of Arts and Humanities, Al-Baha University, Kingdom of Saudi Arabia.

(تاريخ الاستلام: 2025/10/20، تاريخ القبول: 2025/12/22، تاريخ النشر: 2025/02/15)

المستخلص

تهدف هذه الدراسة إلى مناقشة مسألة منع الإمام سعود بن عبد العزيز للمخمل الشّامي من الدخول إلى الحرمين الشريفين سنة 1220هـ/1805م، ومسألة تصريفه في أموال ومقتنيات الحجّرة النبوية الشريفة بعد سيطرته على المدينة المنورة سنة 1222هـ/1807م، حيث سعى الباحث من خلال هذه الدراسة إلى الوقوف وتأكيد الحقيقة التاريخية الموضوعية في المسألتين، بعيداً عن الدعاية العثمانية وتقولات أعداء الدعوة الإصلاحية التي أشاعوها لتحقيق أهداف سياسية وأخرى دينية مشبوهة. وقد أتبع الباحث في تحقيق تلك الأهداف المنهج الوصفي التاريخي المرتكز على جمع المادة التاريخية من مصادرها ومراجعتها ثم ترتيبها والتأليف بينها، ثم على المنهج التحليلي لتحديد طبيعة هذه الدعاية، والرّد عليها بتقرير الحقيقة التاريخية الناصعة. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج المهمة، منها: أن حادثة منع الخمّل الشّامي من دخول الحرمين الشريفين سنة 1220هـ/1805م، ارتبطت بالتوتر السياسي والديني؛ الذي كان قائماً بين الدولة السعودية والدولة العثمانية بعدما فرضت الدولة السعودية سيطرتها على إقليم الحجاز. ومنها: أن تصرف الإمام سعود بن عبد العزيز بأموال ومقتنيات الحجّرة النبوية سنة 1222هـ/1807م كان بعد فتوى شرعية واضحة من علماء المذاهب الفقهية الأربعة بإمكانية الاستفادة منها في تحقيق بعض احتياجات المسلمين في المدينة المنورة وفي غيرها من البقاع الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: المدينة المنورة، الدولة السعودية الأولى، الحجّرة النبوية، العثمانيون، موسم الحج.

Abstract

This research aims to discuss the issue of Imam Saud bin Abdulaziz preventing the «Shami Mahaml» from entering the Two Holy Mosques in 1805, and the issue of his disposal of the funds and possessions of «Al-hodjra Annabawiai» after his control of Medina in 1807, and the study worked to establish and confirm the objective historical truth in the two issues, far from Ottoman propaganda and the claims of the enemies of «Addaawa Al-islahia» which they spread to achieve suspicious political and religious goals. To achieve these objectives, the study followed the descriptive historical approach based on collecting historical material from its sources and references, then arranging and composing it, and then on the analytical approach to determine the nature of this propaganda and respond to it by stating the clear historical truth. The study reached a number of important conclusions, including that the incident of preventing the «Shami Mahaml» from entering the Two Holy Mosques in 1805 was linked to the political and religious tension that existed between the Saudi state and the Ottoman state after the Saudis imposed their control over the Hijaz region. Among them is that Imam Saud bin Abdul Aziz's disposal of the funds and possessions of «Al-hodjra Annabawiai» in 1807 was after a clear «fatwa» from the scholars of the four schools of Islamic jurisprudence regarding the possibility of benefiting from them to meet some of the needs of Muslims in Madina and other Islamic regions.

Keywords: AL Madinah AL Munawwarah, The first Saudi state, Al-hodjra Annabawiai, The Ottomans, Hajj season.

للاستشهاد: الغامدي، أسماء حسن سعيد مصوي. (2026). الإمام سعود بن عبد العزيز ومسألتي منع الخمّل الشّامي والتّصرف في كنوز الحجّرة النبوية: بيان الحقيقة وردّ الشبهات «1220-1222هـ/1805-1807م». مجلة العلوم الإنسانية بجامعة حائل، 01 (30)، ص 101 - ص 116.

Funding: There is no funding for this research

التمويل: لا يوجد تمويل لهذا البحث

المقدمة:

عاشَتْ شبه الجزيرة العربية قُبيل عصر الدولة السعودية الأولى حالة مضطربة في جميع مجالات الحياة الدينية والسياسية والأمنية والاجتماعية والاقتصادية، وكان أسوأها الناحية الدينية حين أصاب عموم شبه الجزيرة العربية - خاصة في منطقة نجد - وهنّ في العقيدة والأخلاق، فنفستى الجهل والبدع وأنواع الضلالات، وكان أهل منطقة الحجاز أسوأ حالاً من الناحية الدينية، بسبب انتشار عادات وتقاليد أعجمية لا تقرها الشريعة الإسلامية منذ العهد الفاطمي (السباعي، 1984)، ج1، ص. 216.

وأمام هذه الحالة المزرية التي أصابت أمور الدّين والدُنيا معاً، قيّض الله تعالى لهذه الأمة الإمام المجدّد الشيخ محمد بن عبد الوهاب (المتوفى بالدرعية سنة 1206هـ/1792م عن 89 سنة. انظر عنه: ابن غنام، 1948، ص.3؛ ابن حميد، (د.ت)، ج2، ص. 675) بالدعوة إلى توحيد الله تعالى وإفراده بالعبادة والعودة إلى ما كان عليه السلف الصالح، وتُحالف سنة 1156هـ/1744م مع أمير الدرعية الإمام محمد بن سعود (توفى إمارة الدرعية سنة 1139هـ/1726م ولمدة 19 سنة، ثم تلقب بالإمامة سنة 1157هـ/1745م. توفي بالدرعية سنة 1179هـ/1765م عن 68 سنة. انظر عنه: الزركلي، 1980، ج6، ص. 138؛ جمعة، 1978، ص. 28) - فاستقبله الأخير أحسن استقبال، وأخبره بأنه سيمنعه بما يمنع به نساءه وأولاده (ابن غنام، 1948، ص.87). ولقد قام الإمامان الجليلان محمدان (ابن سعود وابن عبد الوهاب) بنشر دعوة التوحيد المباركة، وتوحيد العباد تحت راية الدولة السعودية الأولى (1139-1233هـ/1726-1817م) التي اتسعت حدودها اتساعاً كبيراً خاصة في عهد الإمام سعود بن عبد العزيز، فوصلت إلى البحرين وعمّان وقطر شرقاً، والحجاز غرباً، وحضرموت جنوباً، وجميع شمال الجزيرة العربية، بل ومدّت لها نوعاً من النفوذ في أماكن من العراق والشام تمثل في دفع بعض القبائل العربية القاطنة في تلك المناطق الرّكاة إلى أئمة الدولة السعودية (العثيمين، 1998، ج1، ص. 149).

مشكلة البحث

تدور الفكرة الرئيسة للبحث حول دوافع منع الإمام سعود للمخمل الشامي من دخول الحجاز وتصرفه في أموال الحجرة النبوية بعد سيطرته على المدينة سنة 1222هـ/1807م، وقد ألقّت مشكلة البحث بجُملة من التساؤلات، منها:

1. هل كان منع المخمل الشامي - ثم المصري والعثماني - لدوافع دينية أم سياسية وعسكرية؟
2. أكان تصرّف الإمام سعود في أموال الحجرة النبوية تصرفاً شخصياً أم وفق فتوى شرعية واضحة؟
3. كيف استغلت السلطة العثمانية في إسطنبول مسألتي المخمل الشامي وأموال الحجرة النبوية لغزو أراضي الدولة السعودية عسكرياً؟

أهداف البحث

وهي في حقيقتها إجابة عن تساؤلات البحث، ومن تلك الأهداف:

1. التّعرف على دوافع مسألة منع المخمل الشامي (ثم المصري والعثماني) من دخول الحجاز.
2. بيان الدافع الحقيقي خلف تصرّف الإمام سعود في أموال الحجرة النبوية الشريفة.
3. الوقوف على كيفية استغلال العثمانيين لمسألتي المخمل وأموال الحجرة النبوية للهجوم العسكري على الدولة السعودية.

الدراسات السابقة

صالح محمود السعدون: منع الحج بين الدولة السعودية الأولى والدولة العثمانية؛ الدعاية والحقيقة، مجلة الدارة، العدد الثاني، 2008م، ص.9-108: تناول هذا البحث عموماً قضية منع الحج المتبادلة التي كانت بين الدولة السعودية والأشرف قبل حكم الإمام سعود وأثناء حكمه، ولم يذكر تفاصيل هذه القضية مع العثمانيين وركز على الأشرف فقط، كما لم يتطرق لمسألة التصريف في كنوز الحجرة النبوية.

منير محمد العجلاني: تاريخ البلاد العربية السعودية، الجزء الثالث: الدولة السعودية الأولى: عهد الإمام سعود الكبير، مطابع السيل، 1993م، تناول الكتاب مسألة التصريف في أموال الحجرة النبوية من طرف الإمام سعود باختصار شديد، ولكن هذا المرجع هو الوحيد الذي ذكر فتوة أهل المدينة التي سوّغت للإمام سعود المبرّر الديني في التصريف في تلك الأموال، وتلك الفتوة هي التي تفرّد بإيرادها الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ دون غيره، غير أن المؤلف لم يذكر للمسألة الثانية التي تناولها البحث والمتعلقة بمنع الحج).

التمهيد

يجدر بنا ابتداءً قبل مناقشة صميم موضوع هذه الدراسة المتعلقة بمسألتي موقف الإمام سعود بن عبد العزيز من حادثة منع الحمل الشامي وفتوى كنوز الحجرة النبوية، أن نستعرض بإيجاز سيرة الإمام الثالث من أئمة الدولة السعودية الأولى.

1. اسمه ونسبه:

هو سعود بن عبد العزيز بن محمد بن سعود بن محمد بن مقرن بن مرخان المريدي النجددي، المعروف في التاريخ السعودي بسعود الكبير. ونسبه - كما سبقت الإشارة إليه - إلى آل سعود الكرام (وسعود الجد هو سعود بن محمد بن مقرن، المعروف بسعود الأول، وكان له من الأولاد أربع بنين، هم ثنيان ومحمد ومشاري وفرحان. توفي بالدرعية سنة 1137هـ/1724م. انظر: (ابن عيسى، 1999، ص.48؛ الزركلي، 1980، ج3، ص.91)؛ وهم ينتسبون إلى أسرة عربية أصيلة تنتسب إلى جدّهم الأعلى سعود بن محمد

1978، ص. 64). وكانت وفاة الإمام سعود ممّا عَجَّلَ بتوالي الهزائم السعودية أمام قوات والي مصر محمد عليّ باشا، نظرًا إلى أن ابنه عبد الله الذي خلفه في الإمامة لم يكن يمتّع بصفات القيادة والصرامة التي كان عليها والده (العثيمين، 1998، ج1، ص.198).

أولاً: حادثة منع المحمل الشامي وسياسة الإمام سعود تجاه المحامل الرسمية وطقوسها المصاحبة:

ارتبطت حادثة «المحمل» الشامي - ثم المحملين المصري والعثماني - (والمحمل هو صندوق خشبي مربع الشكل على شكل الهودج، له سقف يأخذ في الارتفاع من الجوانب إلى الوسط حيث يوجد به قائمة ينتهي بجلال، وكان يسدل على ذلك الهيكل الخشبي كسوة إما من حرير أو غيره، وكان يرصع أحياناً بالذهب والجواهر، ويوضع على ظهره جمل عند السفر حيث تُحمل في المحمل الهدايا المرسلّة إلى الكعبة. انظر: (الدقن، 1986، ص.179؛ الزيات، (د.ت)، ج1، ص.416) بقضية منع مظاهر الطقوس الدينية والعادات العسكرية والموسيقية التي صاحبت أداء فريضة الحج، لا يمنع الحج نفسه عن الرعايا التابعين للدولة العثمانية، وهي قضية شغلت الدولة السعودية والدولة العثمانية فترة زمنية طويلة من علاقتهما، خاصة في عصر الدولة السعودية الأولى، ولم تكن هذه القضية مجرد قضية إعلامية استُخدمت للإساءة فحسب، بل لقد أسهم بعض المؤرخين في صياغتها بعيداً عن الموضوعية ووفق أهوائهم السياسية، وتمّ توظيفها من قِبَل هؤلاء لأهداف سياسية تقرّباً وتزلّماً من القوى السياسية بعيداً عن الحقيقة التاريخية (السعدون، 2008، ص.9)، وكان الهدف الأساسي لهؤلاء المؤرخين هو قذف جانب واحد من طرفي الصراع - وهو الدولة السعودية الأولى - من دون تمحيص للقرارات التي أصدرتها الدولة السعودية آنذاك (السعدون، 2008، ص.34)، وهذا الرأي الذي ذكره الباحث (السعدون) يتفق مع الحقائق التاريخية في كون العداوة للدولة السعودية الأولى كانت دينية وسياسية في آن واحد.

وقضية «منع الحج» كانت في أساسها الأول هو منع الأشراف لحجاج نجد من الدخول إلى الحجاز لأسباب واهية، حيث استمرّ هذا المنع ما يقرب نصف قرن من الزمن، وكان أول منع لأتباع الدعوة الإصلاحية وعموم أهل نجد من أداء فريضة الحج من طرف أمير مكة مسعود بن سعيد (تولّى إمارة مكة في رمضان سنة 1145هـ/1733م بعد قتال ضد عمه الشريف محمد بن عبد الله بن سعد، وكان الأخير قد خلف أباه على الإمارة فأراد مسعود انتزاعها منه بمساعدة الأشراف. كان يقظاً داهية. توفي بمكة في ربيع الثاني سنة 1164هـ/1751م. (الزركلي، 1980، ج7، ص.218؛ السباعي، (1984)، ج2، ص.476) الذي يبادر إلى هذه الخطوة بعد أن أقرت السلطة العثمانية جهوده في عداوته للدولة السعودية (العثيمين، 1998، ج1، ص.122).

وقد ظلّ المنع قائماً حتى تولّى الشريف أحمد بن سعيد إمارة مكة سنة 1183هـ/1770م (تولّى إمارة مكة بعد وفاة أخيه الأمير مساعد، ولم يهنأ بالمنصب حيث نازعه عليه الشريف عبد الله بن سعيد، ثم نازعه ابن أخيه الشريف سرور بن مساعد وانتزع

بن مقرن بن مرخان بن إبراهيم بن موسى بن ربيعة بن مانع بن ربيعة المريدي الحنفي الوائلي الربيعي العدناني (موزل، 2004، ص.58)، فهم من عنزة، من بكر بن وائل، وأما ما وقع من خلاف فقد وقع بين أهل الاختصاص فيما إذا كان آل سعود من قبيلة عنزة العربية الشهيرة، والراجح أن هذا الانتساب لا يُنافي حنفيّة هذه الأسرة، لانتساب بني حنيفة إلى قبيلة عنزة كما هو محقق عند علماء النسب (الجاسر، 1988، ج1، ص.341).

2. نشأته وتعليمه:

نشأ نشأة دينية بحتة، حيث كان من تلاميذ الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وكان له باعٌ في العلوم الشرعية لاسيما علمي الحديث والفقه (ابن عيسى، 1966، ص.139؛ راشد، 1998، ص.124)، واستمرّ في طلب العلم حتى أصبح من علماء زمانه، حيث تُقام له الدروس المنتظمة في سوق الدرعية وفي مسجده (الشوكاني، 1929، ج1، ص.248)، وكان فصيح اللهجة شديد العارضة، يُعرف ذلك من وقف على شيء من مراسلاته ونصائحه التي يبعثها إلى البلدان مُدكِّراً وأمرّاً وناهياً، أمرّاً بالمعروف عاملاً به، ناهياً عن المنكر مجتنباً إياه، لا تأخذه في الحق لومة لائم، مُقيماً للحدود على الوجه الشرعي (الذكير، 2015، ص.72)، فكان رحمه الله ممّن كُملت فيه الأخلاق الدينية والدنيوية، واستكمل شروط السيادة، واجتمع فيه ما تفرق بغيره من المحاسن (الشوكاني، 1929، ج1، ص.248).

3. أعماله:

بويع له بولاية العهد سنة 1202هـ/1787م، وتولّى الإمامة بعد وفاة والده الإمام عبد العزيز بن محمد سنة 1217هـ/1803م، وكان - في فترة ولايته للعهد وبعد إمامته - عسكرياً فذاً، مولعاً بالقتال، ثبّتاً شجاعاً محبباً إليه الغزو في صغره وكبره، ظلّ أكثر من أربعين سنة لم يتخلف عن الغزو (الذكير، 2015، ص.70)، ففقد العديد من الحملات العسكرية داخل الجزيرة وخارجها، وضمّ أكثر البلاد في أيام والده وبعد موته، قال مؤرخ نجد ابن بشر: «ولا أعلم أنه هزم له راية، وكانت نجد في وقته ووقت أبيه زاهية زاهرة، ونِعْمَ الله فيها متواليّة، وبلغت من العزّ والسؤدد مبلغاً لم تبلغه إلا في وقت الخلفاء الراشدين» (ابن بشر، 1999، ج1، ص.281).

ولأجل تلك الصفات والأعمال الجليلة التي قدّمها، فقد كان يُدعى «سعود الكبير» بحق، فلم يتولّى المُلك قبله من يُضاهيه في أعماله وحزمه وعزمه وعدله وحلمه (الذكير، 2015، ص.51)، وقد تفوّق على والده من حيث شمائل وصفات القائد الميداني للمحاربين البدو، فقد قاد الحروب طوال سنوات عديدة في حياة والده (بوركهارت، 2007، ج2، ص.119).

4. وفاته:

توفي ببلدة الدرعية - العاصمة السعودية - في ليلة الاثنين 11 جمادى الأولى سنة 1229هـ/30 أبريل سنة 1814م بعلّة حصر البول (راشد، 1998، ص.124)، وكان له من العُمر يوم وفاته 66 سنة، فكانت إمامته عشر سنين وتسعة أشهر وأيام (جمعة،

إمارة مكة بعد وفاة أخيه سرور سنة 1201هـ/1787م، وعندما غزى محمد عليّ باشا الحجاز قبض عليه وأرسله إلى مصر ثم إلى إسطنبول ثم إلى شبه جزيرة سالونيك (وهي شبه جزيرة يونانية تقع في إقليم مقدونيا، كانت تتبع للدولة العثمانية إلى سنة 1327هـ/1912م. انظر: سرهنك، 1894، ج1، ص93) وبها توفي بالطاعون سنة 1231هـ/1816م. (دحلان، 1887، ص225؛ الشوكاني، 1929، ج1، ص498) فقد استمرّ على سياسة أخيه سرور في منع أهالي نجد من الحج منذ تولّيه الإمارة سنة 1201هـ/1787م (خزعل، (د.ت)، ص325)، بل وكان غالب يُريد أن يذهب إلى أبعد من مجرّد مسألة منع الحج وهو الوصول إلى الصدام المسلح مع الدولة السعودية؛ فبعد أن شعر بتعاظم قوته، وقبل أن يصطدم الدولة السعودية عسكرياً في أواخر سنة 1306هـ/1789م، أراد أن يظهر أمام أتباعه أنه استنفذ جميع السبل لتجنّب الصدام مع تلك الدولة، فأرسل في نفس العام إلى الإمام عبد العزيز بن محمد يطلب إرسال عالم يوضح له طبيعة الدعوة الإصلاحية، فأرسل الإمام للمرة الثانية الشيخ عبد العزيز الحُصين الذي بيّن الحق للشريف غالب (العثيمين، 1998، ج1، ص125)، ولكن علماء مكة - الذين طلب الشيخ الحُصين حضورهم للمناقشة فامتنعوا عن الإجابة - حرّضوا شريف مكة على الدولة السعودية بقولهم: «إن هؤلاء الجماعة ليس عندهم بضاعة إلا إزالة نَجج آبائك وأجدادك، ورفع يدك عمّا يصل إليك من خير بلادك»، فطار بُته حين سمع هذا الكلام وأصرّ على ما كان عليه (ابن غنّام، 1948، ص173؛ بشاوري، 1984، ص127-128).

وما نلاحظه في هذا المقام أن أئمة الدولة السعودية كانوا يتجنبون دائماً جعل البقاع المقدسة مسرحاً للتنافس السياسي في حين كان أعداؤهم يربطون ذلك الصراع بالجانب الديني لتحقيق أهداف سياسية.

وبعد الصُّلح الذي عقده الشريف غالب مع الدولة السعودية سنة 1220هـ/1806م، أصبح حجاج نجد يؤدون الفريضة كل عام (السباعي، 1984)، ج2، ص554)، بل وأصبح جميع حجاج المناطق الأخرى في عُمان والخليج العربي يستطيعون المرور عبر الأراضي النجدية السعودية في طريقهم إلى الحجاز، ومثل ذلك يقال على القوافل التجارية كذلك (موزل، 2004، ص77)، وقد دام أمر الصُّلح المشوب بالتوتر مدة ثمان سنوات، منعت فيها الدولة السعودية قوافل الحج المصري والشامي من القدوم إلى مكة بسبب مسألة «الحمل»، وبسبب أمور أخرى سياسية وعسكرية (بوركهارت، 1985، ص125).

فحادثة رجوع الحمل الشامي وعدم تمكنه من دخول الأراضي المقدسة بدأت عندما وصل ركب الحج الشامي إلى الحجاز سنة 1220هـ/1806م، وكانت قوات الدولة السعودية حينها تحاصر الشريف غالب وقاتله قبل استسلامه لمدة ثمانية أشهر (ابن عبد الشكور، 1976، ص804)، ولهذا أمر الإمام سعود قواته بأن تتمتع ركب الحاج الشامي من الدخول إلى مكة إن كان محارباً،

الإمارة منه وجرّت بينهما حروب فتغلب سرور وحبسه في ينبع ثم في جدة وبها مات في ربيع الثاني سنة 1194هـ/1781م. الزركلي، 1980، ج1، ص131) فبادر في نفس العام بالسماح لأهالي نجد بالحج، وكان هذا السماح بعد الحوار العلمي الهادئ الذي جرى بين أحد علماء نجد - وهو الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الحُصين الذي كان قاضياً في الوشم في عصر الأئمة عبد العزيز وسعود وعبد الله آل سعود. كان من أقرب تلاميذ الشيخ محمد بن عبد الوهاب إليه، وكان متفرغاً للعلم والعبادة، مهتماً بين الحكام، وكان له دوره في أخذ العفو لأهل بلدة شقراء عندما عزم إبراهيم باشا البطش بهم بعد الصلح الذي تمّ سنة 1231هـ/1816م. توفي سنة 1236هـ/1821م عن 80 سنة. (ابن بشر، 1999، ج1، ص366؛ ج2، ص81؛ ابن حميد، (د.ت)، ج1، ص542-) وبين علماء مكة ومفتي السلطان العثماني سنة 1771م (انظر تفاصيل ذلك الحوار في: العجلاني، 1993، ص2، ص134-136)، حيث أفتى الحُصين علماء مكة بصحة الدعوة الإصلاحية فتحسّنت العلاقات السياسية بين أشرف الحجاز وأئمة الدرعية (خزعل، (د.ت)، ص323)، غير أن عزل الشريف أحمد بعد عام واحد فقط من إذنه لأهالي نجد بالحج وقيام الشريف سرور بن مساعد الذي كان حينها أميراً على مكة (تولّى إمارة مكة سنة 1184هـ/1771م بعد ثورات كثيرة على أمير مكة عمّه أحمد بن سعيد وأدت إلى فتن كبيرة. كان حازماً شجاعاً صعب المراس، يحبّ العمران حيث بنى قلعة أحياد الشهيرة. توفي بمكة في ربيع الثاني سنة 1201هـ/1787م عن 35 سنة. (الزركلي، 1980، ج3، ص81؛ السباعي، 1984)، ص2، ص503) إلى إلغاء قرار عمّه أحمد بن سعيد السابق، وأعاد وضع المنع على أهالي نجد من الحج كما كان في عهد من سبقه من الأمراء، وقد استمر المنع حتى وفاة الشريف سرور سنة 1201هـ/1787م (السعدون، 2008، ص21)، على الرغم من أن القيادة السعودية حاولت التقرب من الشريف سرور لأجل السماح لرعاياها بالحج والحصول على الرخصة للنجديين بأداء هذه الفريضة (العروي، 2003، ص49)؛ فقد ذكر ابن غنّام أن الإمام عبد العزيز بن محمد أرسل سنة 1197هـ/1783م إلى سرور هدايا معتزة من الخيل والإبل للسماح لأهالي نجد بأداء فريضة الحج، فسمح الشريف لثلاثمائة رجل بالحج في ذلك العام فقط (ابن غنّام، 1948، ص158)، وقد ربط الشريف سرور استمرار الرخصة بالحج للسعوديين بشروط مجحفة اشترطها عليهم، منها تمكنه من أخذ الضرائب المفروضة على الحجاج الأعاجم (الإيرانيون الشيعة)، ومنها إرسال مائة من جياذ الخيل كل عام (قورشون، 2005، ص49)، فرفضت الدولة السعودية تلك الشروط فاستمر المنع قائماً (خزعل، (د.ت)، ص324)، ولا ريب أن رفض الدولة السعودية لهذه الشروط جاء لمخالفتها الشرع من جهة، ولما فيها من الإهانة ومحاوله الابتزاز من جهة أخرى، وكانت مسألة الكرامة وتقدير الذات مهمة لأئمة الدولة السعودية، ولا يمكن لهم مجال من الأحوال التنازل عليها.

وأما أمير مكة الجديد الشريف غالب بن مساعد الذي تولّى

1. تقدّم المحمل أمام قافلة الحجّاج ملكة المكرمة.
 2. عزف موسيقى الشرف المصاحبة لدخول المحمل إلى مكة المكرمة.

3. قدوم عسكر الشرف المصاحبين لأمير الحجّ وهم الذين لم يغنوا الحجّاج شيئاً من اعتداءات القبائل، وليس لهم من أهمية سوى الاستعراض العسكري (السعدون، 2008، ص. 58).

فلننح - كما يظهر لنا - كان للمحمل الشامي بسبب طريقة دخوله إلى البقاع المقدسة، ولا علاقة لذلك بمنع المصاحبين له من أداء فريضة الحجّ، لأن الإمام سعود كان قد اشترط على المسؤولين العثمانيين وغيرهم - كما سيأتي بيانه - ترك تلك الطريقة عند دخول الأراضي المقدسة التي صارت تحت سلطته، فكانت قناعته الدينية ببدعية المحمل تفرض عليه ذلك التوجه، ولهذا حدّر المسؤولين على المحمل قبل قدومه، حرصاً منه على عدم عرقلة دخوله الحجاز وإتمام أداء شعيرة الحجّ.

وقد ذكر المؤرخ المصري الجبرتي عن شهود العيان من بعض الحجّاج المصريين العائدين إلى القاهرة بعد الموسم، أن أمير الحجّ المصري لما قدم إلى مكة المكرمة سنة 1220هـ/1806م اجتمع بالإمام سعود فسأله الأخير قائلاً: «ما هذه التّويدات (المحمل) التي تأتون بها تعظّمونها بينكم؟» فقال له أمير الحجّ: «جرث العادة من قديم الزمان بها، يجعلونها علامة وإشارة لاجتماع الحجّاج، فقال الإمام سعود: «لا تفعلوا ذلك ولا تأتوا به بعد هذه المرة، فإن أتيتم به مرة أخرى فإني أكسره» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 133)، وفي رواية أخرى: «أحرقته» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 189). وهو ما حدث فعلاً - أي المنع - في السنة التالية، فقد ذكر الجبرتي - وهو معاصر للحوادث - أن ركب الحجّ الشامي سنة 1222هـ/1807م رجع إلى الشام دون أن يكمل طريقه إلى البقاع المقدسة، وأشار إلى أن السبب في ذلك أن الإمام سعود أرسل إلى والي الشام وأمير الركب الشامي عبد الله باشا العظم في منزله بمنطقة هدية؛ الواقعة على بُعد 169 كيلومتر من المدينة النبوية شمالاً. (البلادي، 2010، ص. 279) يقول له: «لا تأتي إلّا على الشرط الذي شرطناه عليك في العام الماضي، وهو أن تأتي بدون المحمل وما يصحبهم من الطبل والزمر والأسلحة، وكل ما كان مخالفاً للشرع، فلما سمعوا ذلك رجعوا من غير حجّ ولم يتركوا مناكيرهم» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 188). فالإمام سعود كان يعامل المسؤولين على الحجّ من العثمانيين بطريقة عادلة، فهو يحذر وبنه قبل أن ينفذ، وقد قيل: «أعذر من أنذر»، فرجوع المحمل الشامي من منطقة هدية لم يكن بسبب منعه من دخول الحجاز مطلقاً، وإنما رجع أميره بمحض اختياره لأنه لم يلتزم بالشروط التي وضعها الإمام سعود لطريقة دخول الأركاب العثمانية إلى الأراضي المقدسة، وهي شروط ميسرة وعادلة، كان هدفها الأساسي هو منع الابتداء في الدين عند أداء تلك الشعيرة العظيمة.

ومن جهة أخرى، فإنه ممّا يدلّ على عدم منع الدولة السعودية رعايا الدولة العثمانية من الحجّ، هو استمرار قيام الموسم

أي متحالفاً مع الشريف غالب ضد السعوديين، ولكن الشريف غالب كاتب السعوديين وطلب منها الصلح، فأجابوه وصالحوه ورفعوا الحصار عن مكة ولم يمنعوا ركب الحجّ الشامي أو غيره من دخول البلد الأمين، حيث ذكر مؤرخ نجد ابن بشر أن أفراد قوات الدولة السعودية «حجّوا واعتصموا وأعرضوا عن الحاجّ الشامي» (1999، ج2، ص. 99)، وقد شهد على هذه الحقيقة التاريخية المستشرق البريطاني «لوريمر» بقوله: «لم تكن السلطات الوهابية في الحجاز أبداً تمنع الأفراد الذين يريدون تأدية مناسك الحجّ كما يؤديها (الوهابيون)» (لوريمر، (د.ت)، ج3، ص. 1595).

ولكن في السنة التالية - أي في سنة 1222هـ/1807م - منع الإمام سعود ركب الحجّ الشامي والمصري وسائر من يقدم من الولايات العثمانية من دخول الأراضي المقدسة (لوريمر، (د.ت)، ج3، ص. 1595)، وهو منع للأركاب الرسمية العثمانية وليس للأفراد مهما كانت جنسياتهم، وقد أورد ابن بشر خبر ذلك المنع بقوله: «وفي شهر ذي القعدة خرج سعود من الدرعية وكتب إلى أمراء الجنود (أي قواته) أن يمنعوا قدوم الحاجّ الشامي والمصري، فلما أقبلت الحجاج (الحجاج) إلى المدينة (المنورة) كتبوا إلى أمراء الجنود (أي من ركب الحجّ الشامي والمصري) وأمروها بالرجوع إلى أوطانهم فرجعوا، ثم ارتحل الأمراء (أمراء الدولة السعودية) ومن معهم إلى مكة فاجتمعوا بسعود وقضوا حجّهم، ولم يحدث أقلّ حادث» (1999، ج1، ص. 234).

ويُمكن حصر أبرز أسباب ذلك المنع فيما يلي:

أ- خوف الإمام سعود من مساعدة أمراء الحجّ الشامي والعماني - بما يملكون من قوة عسكرية وأسلحة - لخصمه الشريف غالب (ابن بشر، 1999، ج1، ص. 292)، كما خشى الإمام من أن يندسّ في صفوف الحجّاج بعض المحاربين الذين قد يستعين بهم الشريف غالب في الهجوم على القوات السعودية واستعادة السيطرة على مكة، فالشريف غالب - على حدّ قول ابن بشر - كان مطبوعاً على المكر والغدر، فقد أبقى في مكة عسكر من الترك والمغاربة وغيرهم من الحاجّ، زاعماً أن الذي أبقاهم هو أمير الحجّ الشامي عبد الله بن محمد باشا العظم الذي تولّى ولاية الشام إلى جانب إمارة الحجّ ثلاث مرات: الأولى بين سنتي 1209-1212هـ/1795-1798م، والثانية بين سنتي 1213-1217هـ/1799-1803م، والثالثة بين سنتي 1221-1223هـ/1806-1808م. توفي بحماة سنة 1224هـ/1809م. (البيطار، 1961، ج2، ص. 136) بأمر من الحكومة العثمانية (ابن بشر، 1999، ج1، ص. 294).

ب- منع المظاهر البدعية المصاحبة للحجّ وليس منع الحجّ ذاته (السعدون، 2008، ص. 57)؛ فركب الحجّ الشامي كان قد جلب ما يُسمّى بـ «المحمل»، وقد نظر الإمام سعود إلى هذا التقليد على أنه نوعٌ من البدع التي قد تُفضي إلى الشرك، فالمنع كان مقصوداً على ما كانت الدولة السعودية تراه بدعاً مصاحبة لشعيرة الحجّ، وهي:

ونجاحه بعد سنة 1222هـ/1807م، فقد ذكر الجبرتي أن انقطاع ركب الحج الشامي والمصري سنة 1222هـ/1807م لم يكن بأمر الإمام سعود، فهو «لم يمنع أحدًا أن يأتي إلى الحج على الطريقة المشروعة، وإنما من يأتي بخلاف ذلك من البدع التي لا يجيزها الشرع مثل الحمل والطبل والزمر وحمل الأسلحة»، ثم أشار إلى أن حجاج المغاربة «قد حجوا ورجعوا في هذا العام وما قبله ولم يتعرض لهم أحد بشيء» (الجبرتي، 1998، ج3، ص247).

ولم يرض الإمام سعود بمنع أركاب الحج العثمانية جزأً دون أن يُبرّر لأهل الشأن في السلطة العثمانية خطوته في ذلك؛ فقد أرسل خطاباً إلى والي الشام يوسف كينج باشا الكردي الذي تولى ولاية الشام بين سنتي 1222-1224هـ/1807-1810م، ثم عُزل ونفي إلى مصر بعد محاولة اغتياله في دمشق، وظل بمصر إلى أن توفي بها سنة 1230هـ/1815م. (الجبرتي، 1998، ج3، ص541؛ كرد علي، 1969، ج3، ص29) الذي عيّن على الشام وعلى ركب الحج الشامي بعد عزل والي عبد الله العظم سنة 1222هـ/1807م، وكان مما ورد في نص الخطاب قول الإمام السعود: «... وما ذكرت من طرف الحاج (أي منع الحج) فأنت تفهم أن البيت بيت الله، والوفد وفده، ولا تمنع عن بيته إلا من أمرنا بمنعه، ولا يخفاكم ما يجري مع الحاج من الأمور العظام الشركية، من دعوة غير الله، وتعظيم الشرك بالله، وتعظيم المشاهد (القبور)، وترك الفرائض، وأعظم الفرائض بعض التوحيد الصلوات الخمس، لا يؤدّن لها ولا يُصلي أحدٌ في جماعة، والأمر العظام «القبائح» التي تُنقل مع الحاج من أنواع المنكرات، والله جلّ جلاله قال: ﴿الْحُجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحُجِّ﴾ [سورة البقرة، الآية 197]، فإذا كان الرفث والجِدال من مبطلات الحج، فكيف بهذه «القبائح» المنكرات»، إلى أن قال: «...، ولما أراد الله أن يجعل لنا في الحرمين حُكْمَ نافذ وأمرٍ مطاع، فلم يكن لنا عذر من الله من منع من أمرنا الله بمنعه، وتمنع ما منعه القرآن، ونأذن لمن أذن له القرآن» (صابان، 2005، ص142).

واعتبار أن تلك الدولة هي من تمنع الحج عن هؤلاء المسلمين من جهة أخرى (السعدون، 2008، ص88-89)، أي أن الدولة العثمانية استخدمت في حربها للدولة السعودية السلاح الاقتصادي الذي يحرم مئات الآلاف من المسلمين فرص العيش الكريم، بل واستخدمت شعيرة الحج كسلاح اقتصادي كذلك، وذلك عندما منعت رعاياها من أداء فريضة الحج بحجة التأثير على التجارة الحجازية التي أصبحت تحت إدارة سلطة الدولة السعودية.

ثانياً: مسألة التصريف في مقتنيات الحجرة النبوية سنة 1222هـ/1807م بين المبرر الشرعي والاستغلال الدعائي:

تعدّ الحجرة النبوية الشريفة إحدى الأماكن المطهرة التي تحتلّ مكانة عالية في نفوس جميع المسلمين؛ فهي مشوى النبي ﷺ حيث قبضت روحه الطاهرة، وهي كذلك مكان دفن صاحبيه أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - هذا فضلاً عن كون هذه الحجرة الشريفة كانت منذ عصر الصحابة رضي الله عنهم مكاناً لحفظ مقتنيات النبي ﷺ وآثاره المباركة (البسام، 2003، ج3، ص170) لما فيها من الشفاء والبركة بحول الله تعالى وقوته، كخاصية خصّ الله بها نبيّنا محمد ﷺ دون غيره من البشر.

وقد زادت مقتنيات الحجرة النبوية الشريفة زيادة مطردة منذ صدر الإسلام وإلى وقت متأخر من حاضرننا، فلم تنقطع هدايا المسلمين من مختلف البلاد الإسلامية، من حُكّام وأعيان وأثرياء وحتى العوام من المحبّين لهذه البقعة الطاهرة، وتوّعت الهدايا بين مصاحف شريفة وقناديل وشمعانات ومجامر وتعليق ومزهريات وصناديق وسيوف، كلها مصنوعة من الذهب والفضة الخالصتين، إلى جانب الحليّ والجواهر الذهبية والفضية، والحجارة الكريمة الثمينة من ياقوت وزمرد وزبرجد وألماس وغيرها، وقد أكّد ذلك مؤرخ المدينة السهمودي (ت910هـ/1505م) بقوله: «استمرّ عمل الملوك وأرباب الحشمة إلى زماننا هذا على الإهداء إلى الحجرة الشريفة قناديل الذهب والفضة» (السهمودي، 2001، ج1، ص192)، وكانت الهدايا الجديدة توضع في الحجرة الشريفة عادة في آخر شهر ذي القعدة من كل عام (إبراهيم باشا، 1925، ج1، ص444)، ويرجع ذلك الإهداء التاريخي إلى شدّة تعلق المسلمين بالنبي ﷺ وحبّهم إليه، وتظهر هذه العاطفة جليّة في بعض الأمثلة التاريخية التالية:

1. قام الوزير العباسي جعفر بن الفضل البغدادي المعروف بابن جنزابة - المتوفي بمصر سنة 390هـ/1000م عن 83 سنة (الحموي، 1991، ج7، ص163)، والذي اشتهر بكثرة الانفاق في وجوه البرّ والمعروف لاسيما على أهالي الحرمين الشريفين (ابن كثير، 2007، ج11، ص329) - قام بشراء أقرب دار كبيرة في المدينة المنورة إلى الحجرة النبوية الشريفة وأوصى أن يُدفن فيها رغبة في الجوار الشريف (الذهبي، 1985، ج16، ص488).

2. ذكر المؤرخ ابن الأثير في تاريخه أن أحد حُدّام الحجرة النبوية الشريفة أخبره أن السلطان السلاجوقي الكبير علاء الدين

والمصري سنة 1222هـ/1807م، فقد ذكر الجبرتي أن انقطاع ركب الحج الشامي والمصري سنة 1222هـ/1807م لم يكن بأمر الإمام سعود، فهو «لم يمنع أحدًا أن يأتي إلى الحج على الطريقة المشروعة، وإنما من يأتي بخلاف ذلك من البدع التي لا يجيزها الشرع مثل الحمل والطبل والزمر وحمل الأسلحة»، ثم أشار إلى أن حجاج المغاربة «قد حجوا ورجعوا في هذا العام وما قبله ولم يتعرض لهم أحد بشيء» (الجبرتي، 1998، ج3، ص247).

ولم يرض الإمام سعود بمنع أركاب الحج العثمانية جزأً دون أن يُبرّر لأهل الشأن في السلطة العثمانية خطوته في ذلك؛ فقد أرسل خطاباً إلى والي الشام يوسف كينج باشا الكردي الذي تولى ولاية الشام بين سنتي 1222-1224هـ/1807-1810م، ثم عُزل ونفي إلى مصر بعد محاولة اغتياله في دمشق، وظل بمصر إلى أن توفي بها سنة 1230هـ/1815م. (الجبرتي، 1998، ج3، ص541؛ كرد علي، 1969، ج3، ص29) الذي عيّن على الشام وعلى ركب الحج الشامي بعد عزل والي عبد الله العظم سنة 1222هـ/1807م، وكان مما ورد في نص الخطاب قول الإمام السعود: «... وما ذكرت من طرف الحاج (أي منع الحج) فأنت تفهم أن البيت بيت الله، والوفد وفده، ولا تمنع عن بيته إلا من أمرنا بمنعه، ولا يخفاكم ما يجري مع الحاج من الأمور العظام الشركية، من دعوة غير الله، وتعظيم الشرك بالله، وتعظيم المشاهد (القبور)، وترك الفرائض، وأعظم الفرائض بعض التوحيد الصلوات الخمس، لا يؤدّن لها ولا يُصلي أحدٌ في جماعة، والأمر العظام «القبائح» التي تُنقل مع الحاج من أنواع المنكرات، والله جلّ جلاله قال: ﴿الْحُجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحُجِّ﴾ [سورة البقرة، الآية 197]، فإذا كان الرفث والجِدال من مبطلات الحج، فكيف بهذه «القبائح» المنكرات»، إلى أن قال: «...، ولما أراد الله أن يجعل لنا في الحرمين حُكْمَ نافذ وأمرٍ مطاع، فلم يكن لنا عذر من الله من منع من أمرنا الله بمنعه، وتمنع ما منعه القرآن، ونأذن لمن أذن له القرآن» (صابان، 2005، ص142).

وعلى العموم فقد كان لمنع ركب الحج الشامي ومن صاحبه من الحجاج العثمانيين من دخول الحرمين الشريفين سنة 1221هـ/1806م، أشدّ الضرر على الدولة السعودية الأولى، إذ ازدادت عداوة العثمانيين لها، لاسيما وأن قافلة الحج العثمانية - وكانت رفقة ركب الحج الشامي - التي مُنعت من دخول مكة في السنة التالية (سنة 1222هـ/1807م) كانت تضمّ أم السلطان العثماني مصطفى الرابع (مشاققة، 1983، ص33؛ الريحاني، 1988، ص70)، وكانت ردّة فعل السلطة العثمانية في إسطنبول آنية وسريعة بفرض حصار اقتصادي على الحجاز، حيث مُنع تجار الحجاز من الاستيراد من مصر (السعدون، 2008، ص66)، كما منعت السلطة العثمانية رسمياً رعاياها في ولايات مصر والشام والعراق من الحج لحرمين رعايا الدولة السعودية وحلفائهم من الحجازيين من مصادر رزقهم من جهة (بوركهارت، 1985، ص105)، ولتشويه شُعبة الدولة السعودية أمام الرأى العام الإسلامي،

1. قام أمير المدينة السابق الشريف ودّي بن جماز الحسيني (الذي سُجن بمصر سنة 1349هـ/1749م ثم مات بسجنه في القاهرة في نفس العام انظر: (ابن حجر، 1966، ج1، ص. 368؛ الزركلي، 1980، ج، ص. 112) بعد عزله عن منصبه بابن أخيه سعد بن ثابت بن جماز في سنة 1349هـ/1749م، فجمع الجموع من أعراب المنطقة قبل قدوم سعد، وأخذ أموال الطواشيتة (وهو لفظ تركي أطلق هذا عمومًا على طبقة الخصيان من المماليك الذين عملوا كخدام في قلعة الجبل بالقاهرة واختص عدد منهم بتربية المماليك السلطانية (الكتابية) في الطباق ومراقبة عدم اختلاط الكبار بالصغار منهم، كما عملوا في خدمة بيوت السلطان ورحمه. دهمان، 1990، ص.109؛ العميرة، 2010، ص.203) وودائع الشاميين وقناديل الحجرة النبوية، ونهب الناس بالمدينة المنورة حتى لم يدع بها إلا ما لا قيمة له، ولم يزل فأراً حتى قدم في المحرم سنة 1351هـ/1751م إلى القاهرة بأمان كُتب له، ولكنه قُبض عليه أول وصوله مصر وسجن على ما أخذه من أموال أهل المدينة المنورة، فأثار أولاده فتنة بالمدينة قُتل فيها أميرها سعد بن ثابت، ثم مات في القاهرة بعد سجنه بأشهر (المقريزي، 1997، ج2، ص.856).

2. قام أمير المدينة المنورة الشريف عزيز بن هيزان الجمازي الذي تولى إمارة المدينة المنورة وبنع أواخر سنة 814هـ/1412م، ودام على الإمارة مدة ثمان سنين. توفي بالقاهرة مسجوناً في المحرم سنة 824هـ/1422م. انظر: (ابن شاهين، 2002، ج4، ص.10؛ السخاوي، (د.ت)، ج6، ص. 161) سنة 823هـ/1421م بأخذ أموال الحجرة النبوية على سبيل القرض، وامتنح بعض قضاة المدينة بسبب ذلك، وفي موسم الحج من نفس العام قام أمير ركب الحج المصري بالقبض عليه وحمله إلى القاهرة محتفظاً بالقلعة، وظل كذلك حتى مات بها مسجوناً بعد أيام قليلة (السهمودي، 2001، ج2، ص.146؛ الزركلي، 1980، ج5، ص.117).

3. قام الشريف برغوث بن بتير بن جريس الحسيني في ذي الحجة سنة 859هـ/1455م بالتسلق - برفقة شخصين آخرين من الأشراف أحدهما يُعرف بدبوس بن سعد الطفيلي والآخر يُعرف بركاب - إلى سطح الحجرة النبوية من خلال الدار المعروفة بدار الشباك، فاختلس عدّة من قناديلها الذهبية والفضية، ثم هرب إلى جهة ينبع فألقى عليه القبض وأعدم هو ودبوس وركاب وصلبوا في المدينة المنورة وذلك سنة 861هـ/1457م (السهمودي، 2001، ج2، ص.143؛ ابن إياس، 1984، ج2، ص.33).

وأما بخصوص ما وقع في المحرم سنة 1222هـ/مارس سنة 1807م عندما قام الإمام سعود بالتصرف في مقتنيات الحجرة النبوية الشريفة وتُحفها - بعد الفتوى التي تلقاها من علماء المذاهب الفقهية الأربعة في المدينة المنورة باستحلال التصرف فيها لما يُخدم

محمد خوارزم شاه الذي تسلطن سنة 595هـ/1199م وتوفي سنة 616هـ/1220م. انظر: (الصفدي، 1991، ج4، ص.174) أتى إليه ماشياً فاعتنقه وقال له: «أنت تخدم حجرة النبي ﷺ؟ قال: قلت: نعم، قال: فأخذ يدي وأمرها على وجهه وأعطاني جملة من المال (ابن الأثير، 2002، ج4، ص.336).

3. عندما أهدى السلطان المملوكي قانصوه الغوري الذي تولى السلطنة سنة 905هـ/1500م وقُتل سنة 921هـ/1516م في معركة مرج دابق الشهيرة أمام العثمانيين. انظر: (ابن إياس، 1984، ج3، ص.73) للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (المتوفى بالقاهرة سنة 910هـ/1505م عن 62 سنة. انظر عنه: السخاوي، (د.ت)، ج5، ص.266) غلاماً خصياً وألف دينار ذهبي، ردّ الألف دينار وأخذ الخصي فاعتنقه وجعله خادماً في الحجرة النبوية (ابن العماد، 1985، ج8، ص.52؛ الجبرتي، 1998، ج1، ص.226).

ومن ذكرهم التاريخ وسجل أسماءهم ضمن قائمة المهديين للحجرة النبوية الشريفة، نجد:

أ- بعث سلطان المغرب الأقصى عبد الله بن إسماعيل (المتوفى سنة 1170هـ/1757م عن 47 سنة. انظر: (الناصري، 2001، ج4، ص.59؛ الزركلي، 1980، ج4، ص.72) سنة 1154هـ/1742م هدية سنّية مع ركب الحاج المغربي للحرم النبوي الشريف والحجرة النبوية الشريفة، وكان في جملتها ثلاثة وعشرين مصحفاً بين كبير وصغير كلها مخلجة بالذهب منبّثة بالدّر والياقوت للمسجد النبوي، إلى جانب ألفين وسبعمائة حصاة من الياقوت المختلفة الألوان للحجرة النبوية (الناصري، 2001، ج2، ص.130؛ ابن زيدان، 2008، ج4، ص.491).

ب- كان أكثر المهديين للحجرة النبوية هم سلاطين آل عثمان وأقاربهم وحاشيتهم من الخدم والموظفين، وكان السلطان محمود الثاني (ت1254هـ/1839م) أكثرهم على الإطلاق، ثم يليه ابنه السلطان عبد المجيد الأول (ت1277هـ/1861م) (الأرشيف العثماني، 73/MTV.526)، وقد بينت وثيقة من الأرشيف العثماني بتاريخ سنة 1325هـ/1908م أن أغلى الهدايا المقدمة كانت من طرف السلطان العثماني مصطفى الثالث (ت1187هـ/1774م)، وهي عبارة عن علاقة من الزمرد سداسية الشكل مزينة بالألماس واللؤلؤ وسلاسل الذهب، وقدّرت قيمتها في تلك السنة بخمسة ملايين ليرة عثمانية، وهو مبلغ كبير جداً بالنسبة لعملة ذلك الزمان (صابان، 2002، ص.50).

ويجد بنا قبل الحديث عما جرى لكنوز الحجرة النبوية سنة 1222هـ/1807م عندما استفتى الإمام سعود بن عبد العزيز أهل العلم في أخذها لإنفاقها على مصالح المسلمين في المدينة المنورة وفي غيرها من البقاع الإسلامية، يجد بنا ذكر أبرز من أخذ هذه الكنوز وتلك الأموال لمصالحه الشخصية تحباً وعُدواناً من غير مسوّغ شرعي أو مستند من فتوى، وقد ذكرت المصادر التاريخية بعض هؤلاء:

ذلك اليوم، وكانت الأواني الذهبية قد سبق رفعها قبل ذلك» (بوركهارت، 2007، ج2، ص. 118).

وقد استغل أعداء الدعوة الإصلاحية عمومًا، وخصوص الدولة السعودية خصوصًا هذا التصرف الشرعي بمقتنيات الحجرة النبوية من طرف الإمام سعود استغلالاً دينياً فعدّوه «من الكبائر العظام» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 247)، وأرادوا أن يجعلوه «خرفًا لركن من أركان الإسلام وإهانة للنبي ﷺ» (العجلاني، 1993، ج3، ص. 48)، كما استغلّوه استغلالاً سياسيًا شنيعًا واستخدموه ضد الإمام سعود، وقد أحسن أحد الباحثين حين قال: «إن تصرف الإمام سعود غير مستنكر في الدين ولكنه عملاً غير موفق من الناحية السياسية والدعائية (الإعلامية) والتوقيت»، وقال أيضًا: «إن خطأ سعود في أسلوب سلوكه، فكان ينبغي له أن يمهّد لعمله بشرح مقاصده للرأي العام، ثم كان عليه أن يُعد نفسه عن الشبهات بتسليم الكنوز إلى رجال أمناء يتولّون بيعها وصرف أثمانها في المصالح العامة، وبذلك يُدرك كل إنسان خلوص نيته، وافقه على عمله أم خالفه فيه». (العجلاني، 1993، ج3، ص. 49). مع العلم أن رئيس المدينة المنورة المدعو حسن القلعي (كان رئيس المدينة المنورة في العهد العثماني قبل سيطرة الإمام سعود عليها. انظر: (المختار، 1980، ص. 95) كان قبل سيطرة الدولة السعودية ينهب من أموال ومقتنيات الحجرة النبوية لنفسه ولأتباعه من حاشيته (بوركهارت، 2007، ج2، ص. 117)، ولم يُنكر عليه كما أنكر على الإمام سعود لأهداف سياسية لا علاقة لها بالأمر بالمعروف أو المحبة للنبي ﷺ.

وخير دليل على الاستغلال السياسي لحادثة التصرف في كنوز الحجرة النبوية، أن والي مصر محمد عليّ باشا (ت 1265هـ/1849م) بعد سيطرته على الحجاز في نوفمبر سنة 1227هـ/1813م (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 416؛ الزركلي، 1980، ج6، ص. 298)، أي بعد ست سنوات من الحادثة، وبعد زوال خطر الدولة السعودية على إقليم الحجاز، أصرّ محمد عليّ باشا عندما تفاوض مع مبعوثي الإمام سعود في جدة لأجل الصلح وإبرام معاهدة سلام، أصرّ على تنفيذ شروطه المحففة لأجل كفت القتال، وكان من تلك الشروط أن يُسلم الإمام سعود «جميع ما أخذه واستلمه من الجواهر والذخائر التي كانت بالحجرة الشريفة، وكذلك ثمن ما استهلك منها» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 410).

وأما من الناحية الدينية - وهي الأهم - فإن ما قام به الإمام سعود كان تصرفاً موافقاً للشرع بشكل كامل، فهذا المؤرخ الجبرتي يُعلنها صراحة - وهو المؤرخ الناقد الخبير ومن مشايخ الأزهري المتضلعين من علوم الشرع - بقوله: «وهذه الأشياء (مقتنيات الحجرة النبوية) أرسلها ووضعها «سخاف العقول» من الأغنياء والملوك والسلاطين الأعاجم وغيرهم، إما حرصاً على الدنيا وكرامة أن يأخذها من يأتي بعدهم، أو لنوائب الزمان فتكون مدخرة ومحفوظة لوقت الحاجة إليها، فيُستعان بها على الجهاد ودفع الأعداء، فلما تقادمت عليها الأزمنة وتوالت عليها السنين والأعوام

مصالح المسلمين عامة وأهل المدينة المنورة خاصة - فاشتري قسمًا منها لنفسه، وباع وأهدى القسم الباقي على عدد من الأعيان، وقد أشار إلى حقيقة ذلك التصرف عدد من شهود العيان ممن عاشوا تلك الحادثة، نذكر منهم:

1. أحد سكان المدينة واسمه «عليّ قرق» والذي كان يتواصل مع السلطة العثمانية في إسطنبول ويمدها بأخبار الدولة السعودية وتحركاتها، وكان من تلك المراسلات خطاباً أرسله في سبتمبر سنة 1222هـ/1807م يذكر فيه: «لقد دخل سعود بن عبد العزيز المدينة المنورة وأحاطها من الجهات الأربعة بخمسة عشر ألف جندي في العاشر من شهر محرم لنفس العام، وأخذ كل القناديل الذهبية والمجوهرات الموجودة بالحجرة النبوية ووضعها في صناديق محكمة وختمها، وظل في المدينة ثمانية أيام، وعندما حان وقت عودته إلى بلدته أغلق الحجرة النبوية وشمعها» (الأرشيف العثماني، تصنيف 0063-TS-MA-E-0883-001K-001، بتاريخ سبتمبر سنة 1222هـ/1807م. وانظر صورة الخطاب في الملحق الثاني، والنص المرفق للخطاب في الملحق الرابع، ضمن ملحقات الدراسة).

2. ما ذكره المؤرخ المصري عبد الرحمن الجبرتي في حوادث سنة 1222هـ/1807م رواية عن الأخبار التي وصلتته من الحجاز فقال: «ويذكرون أن الوهابي استولى على ما كان بالحجرة الشريفة من الذخائر والجواهر ونقلها وأخذها» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 247)، وقال الجبرتي في موضع آخر من كتابه: «حضر الوهابي واستولى على المدينة وأخذ تلك الذخائر، فيقال أنه عثى أربعة سحاحير، والسحاحير جمع سحارة؛ وهي كلمة عامية شامية تُطلق على صندوق من الخشب توضع فيه البضائع المختلفة ينقلها في الأسواق أصحباها فيعرضون ما فيها على المشترين. (رضا، 1958، ج3، ص. 114) من الجواهر المحلاة بالألماس والياقوت العظيمة القدر، ومن ذلك أربع شمعدانات من الزمرد، وبديل الشمعة قطعة ألماس مستطيلة يضيء نورها في الظلام، ونحو مائة سيف في قراباتها، والقراب جمع أقرية؛ وهو غمد السيف ونحوه. (الزيات، د.ت)، ج2، ص. 723) مُلبّسة بالذهب الخالص ومنزل عليها ألماس وياقوت، ونصاها من الزمرد واليشم ونحو ذلك، وسلاحها من الحديد الموصوف، كل سيف منها لا قيمة له؛ أي لنفاستها بحيث يتعدّر تميمها، وعليها دمغات باسم الملوك والخلفاء السالفين، وغير ذلك» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 249).

3. ما ذكره الرحالة السويسري بوركهارت - الذي كان يروي أخبار سيطرة الدولة السعودية على الحجاز من أقوال شهود العيان من الحجازيين بعد أحد عشر عامًا من وقوعها كما أخبر بذلك، حيث كان يتحرى جمع الروايات المختلفة والمقارنة بينها - بأن سعود «قام عند زيارة المدينة بتجريد قبر النبي - ﷺ - من الأشياء الثمينة التي كانت على القبر إلى

الاجتماعية ويرفع من مستواهم المعيشي.

ومن ناحية أخرى، فلا أحد يُشكك في التزام الإمام سعود بالجانب الشرعي في كل سكناته وتحركاته، فقد كان من تلاميذ إمام الدعوة الإصلاحية الشيخ محمد بن عبد الوهاب، ويكفي شهادة على التزامه الديني ما ذكره الكنسوسي في وصف الإمام سعود - نقلًا عن شهود عيان التقوا الإمام سعود في موسم حج سنة 1224هـ/1810م، وهي آخر حجّاته رحمه الله تعالى (ابن بشر، 1999، ج1، ص. 261) - من أنهم «ما رأوا من ذلك السلطان سعود ما يخالف ما عرفوه من ظاهر الشريعة، وإنما شاهدوا منه ومن أتباعه غاية الاستقامة والقيام بشعائر الإسلام من صلاة وطهارة وصيام، ونحي عن المنكر المحرمة، وتنقية الحرمين الشريفين من القاذورات والآثام التي كانت تفعل بها جهارًا بلا إنكار، وذكروا أنّ حاله كحال أحد من الناس، لا تميّزه عن غيره بزبي ولا لباس ولا مركوب» (الكنسوسي، 1994، ج1، ص. 291)، فكيف لمثل من هذا وصفه وحاله أن ينهب أموال الحجرة النبوية الشريفة ومقتنياتها لمصالح الشخصية!

الخاتمة

وبعد استعراضنا لحقيقة حادثة منع الحمل الشامي - ثم الحمل المصري والعثماني - من دخول الحرمين الشريفين سنة 1805م، ومسألة تصرّف الإمام سعود بن عبد العزيز بأموال ومقتنيات الحجرة النبوية سنة 1222هـ/1807م، نستعرض فيما يلي أهمّ النتائج التي أمكن الوصول إليها في هذه الدراسة:

1. كان الإمام سعود بن عبد العزيز من أئمة الدولة السعودية الأولى الذين امتازوا بصفات القيادة السياسية والعسكرية إلى جانب التحصيل الشرعي، ولهذا كان مستبعدًا في حقه أن يمنع الحج عن رعايا الدولة العثمانية أو يتصرف في أموال الحجرة النبوية دون مبرر ديني أو مسوّغ سياسي، فحكته السياسية وتحصيله العلمي تجعله يجذر من خلق المبررات للدعاية العثمانية ولتقوّلات أعداء الدعوة الإصلاحية في تشويه سمعة الدولة السعودية الفتية، لاسيما بعد سيطرتها على إقليم الحجاز؛ فالحادثنان (الحمل وكنوز الحجرة النبوية) حُملتا أبعادًا غير عادلة، سواء عند زمن وقوعهما أو بعد ذلك، لأن الهدف من ذلك التحامل هو تشويه سمعة الدولة السعودية ورميها بالتطرف الديني والعنف السياسي لا غير، وهذا بعد خوف أعدائها من اتساع نفوذها وتغلغل أفكار الدعوة الإصلاحية في نفوس الرعايا في شبه الجزيرة العربية، بل وبين العرب والمسلمين في خارجها.

2. كانت وفاة الإمام سعود بن عبد العزيز سنة 1229هـ/1814م بداية النهاية للدولة السعودية الأولى التي فقدت قائدًا سياسيًا وعسكريًا فذاً.

3. ارتبطت حادثة منع الحمل الشامي من دخول الحرمين الشريفين سنة 1220هـ/1805م بالتوتر السياسي والديني

الكثيرة - وهي في الزيادة - ارتصدت معنى لا حقيقة، وارتسم في الأذهان حرمة تناولها، وأنها صارت مالا للنبى ﷺ؛ فلا يجوز لأحد أخذها ولا إنفاقها...، والفقراء من أولاد الرسول وأهل العلم والمحتاجين وأبناء السبيل يموتون جوعًا، وهذه الذخائر محجور عليها وممنوعون منها» (الجبرتي، 1998، ج3، ص. 248).

وقد بيّن حفيد إمام الدعوة الإصلاحية الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ - المتوفى بالرياض سنة 1292هـ/1876م - انظر: (آل الشيخ، 1978، ص. 11-20) طبيعة المبرر الديني لفعل الإمام سعود فقال: «وأما التجاسر على حُجرة رسول الله ﷺ فإنّه رحمه الله لم يفعل هذا إلا بعد أن أفتاه أهل المدينة من الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية، فاتفقت فتاواه على أنه يتعيّن ويجب على وليّ الأمر إخراج المال الذي في الحجرة وصرفه في حاجة أهل المدينة وجيران الحرم، لأنّ المعلوم السلطاني قد مُنع في تلك السنة، فاشتدّت الحاجة والضرورة إلى استخراج هذا المال وإنفاقه، ولا حاجة لرسول الله ﷺ إلى إبقائه في حجرته وكنزه لديه، وقد حرم كنز الذهب والفضة وأمر بالإنفاق في سبيل الله، لاسيما إذا كان المكتوز مُستحقًا لفقراء المسلمين وذوي الحاجة منهم، كالذي بأيدي الملوك والسلاطين، فلا شك أنّ استخراجها على هذا الوجه وصرفها في مصارفها الشرعية أحب إلى الله ورسوله من إبقائها واكتنازها، وأيّ فائدة في إبقائها عند رسول الله ﷺ وأهل المدينة في أشدّ الحاجة والضرورة إليها، وتعظيم الرسول وتوقيره إنما في اتباع أمره والتزام دينه وهديه» (العجلاني، 1993، ج3، ص. 49).

ويزداد هذا المبرر الديني قوة إذا علمنا أن الحجاز عمومًا والمدينة المنورة على وجه الخصوص كانت تمرّ بظروف اقتصادية قاسية بسبب سنوات الحرب السياسية والعسكرية التي كانت بين الأشراف بقيادة أمير مكة غالب والدولة السعودية منذ سنة 1304هـ/1787م، عندما بدأ الشريف غالب تحريض الأعيان والعلماء في الحرمين الشريفين على كتابة وإرسال مذكرات للسلطان العثماني يشتكون فيها من مضايقات وخطر الدولة السعودية على كل من حولها (السعدون، 2008، ص. 29)، بل وكان الشريف غالب نفسه ينتهج سياسة محرّضة على الدولة السعودية بإرسال تقارير - وقد أدّت تقارير باشوات بغداد ودمشق والقاهرة المتحاملة ضد الدولة السعودية والمرسلة إلى السلطة العثمانية إلى زيادة سخط هذه السلطة على تلك الدولة. انظر: فورشون، 2005، ص. 53 - مضلّلة وبمهارة متواصلة إلى السلطة العثمانية في إسطنبول لإحباط أيّة محاولة للتفاوض بين الحكومتين السعودية والعثمانية (بوركهارت، 1985، ج2، ص. 81).

وكانت هذه السنوات - التي قرّبت من العشرين عامًا - قد جعلت معيشة الأهالي صعبة للغاية بسبب استمرار الاقتتال وتواصل الحصار، حتى قيل أن أهالي مكة المكرمة وقعوا سنة 1220هـ/1805م في جماعة مهلكة اضطرت بعضهم إلى أكل البذور والتوى، ثم أكلوا الحررة والجلود والكلاب (ابن غنام، 1948، ص. 135؛ السباعي، 1984)، ج2، ص. 567، ولأجل هذا فقد كان تصرّف الإمام سعود بأموال الحجرة النبوية لصالح المستضعفين من الحجازيين الذين كانوا في أمسّ الحاجة لكل ما يُحسّن من أوضاعهم

المراجع

الأرشيف العثماني. (1807). تصنيف 0063-TS-MA-E-0883-001K-001.

الأرشيف العثماني. تصنيف بلدز 73/MTV.526.

ابن الأثير، علي بن محمد الشيباني. (2002). الكامل في التاريخ (تحقيق: خليل مأمون شياح). دار المعرفة.

ابن إياس، محمد بن أحمد الحنفي. (1984). بدائع الزهور في وقائع الدهور (تحقيق: محمد مصطفى). الهيئة المصرية العامة للكتاب.

ابن بشر، عثمان بن عبد الله النجدي. (1999). عنوان المجد في تاريخ نجد (تحقيق وتعليق: محمد ناصر الشثري). دار الحبيب.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني. (1966). الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة (حققه وقدم له ووضع فهرسه: محمد سيد جاد الحق) (ط2). دار الكتب الحديثة.

ابن حميد، محمد بن عبد الله النجدي. (د.ت). السحب الوايلة على ضرائح الحنابلة (تحقيق: بكر عبد الله أبو زيد وعبد الرحمن سليمان العثيمين). مؤسسة الرسالة.

ابن زيدان، عبد الرحمن بن محمد السجلماسي. (2008). إتخاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة مكناس (تحقيق: علي عمر). مكتبة الثقافة الدينية.

ابن شاهين، عبد الباسط بن خليل الظاهري. (2002). نيل الأمل في ذيل الدول (تحقيق: عمر عبد السلام تدمري). المكتبة العصرية.

ابن العماد، عبد الحي بن أحمد الحنبلي. (1986). شذرات الذهب في أخبار من ذهب (تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط ومحمود الأرناؤوط) دار ابن كثير.

ابن غنام، حسين بن أبي بكر الإحسائي. (1948). روضة الأفكار والأفهام لمرناتد حال الإمام وتعداد غزوات ذوي الإسلام.

ابن كثير، إسماعيل بن عمر دمشقي. (2007). البداية والنهاية (تحقيق: عبد الرحمن اللادفي ومحمد غازي بيضون). دار المعرفة.

الشوكاني، محمد بن علي اليمني. (1928). البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع. مطبعة السعادة.

بوركهارت، جوهان لودفيج. (2007). ملاحظات عن البدو الوهابيين جرى جمعها خلال التجوال في الشرق. المركز القومي للترجمة.

الذي كان قائماً بين الدولة السعودية والدولة العثمانية عندما ووجهت الدولة السعودية أنظارها نحو الحجاز وسيطروا عليه.

4. سبقت حادثة منع الحمل الشامي قيام أمراء مكة من الأشراف بمنع حججاج إقليم نجد من أداء فريضة الحج بحجة أنهم خارجون عن الملة، حيث استمر هذا المنع ما يقرب من نصف قرن من الزمن.

5. كان الهدف الحقيقي من منع الأشراف للنجديين من الحج هو خوفهم من انتشار أفكار الدعوة الإصلاحية بين حججاج المسلمين عمومًا والحجازيين على وجه الخصوص.

6. منذ أن سيطرت الدولة السعودية على الحجاز سنة 1221هـ/1806م منعت دخول محملي الحج الشامي والمصري بسبب ما صاحب المحملين من مظاهر اعتبرتها بدعية لا تليق بشعيرة الحج المقدسة.

7. كان السبب العسكري - إلى جانب الديني - من أبرز ما دفع بالدولة السعودية إلى منع الحمل الشامي من دخول الأراضي المقدسة سنة 1805م، فقد كانت تخشى من دخول الأسلحة إلى قوات الأشراف المترصين بهم في المنطقة.

8. كان تصرف الإمام سعود بن عبد العزيز بأموال ومقتنيات الحجرة النبوية سنة 1222هـ/1807م بعد فتوى شرعية واضحة من علماء المذاهب الفقهية الأربعة بإمكانية الاستفادة منها في تحقيق بعض احتياجات المسلمين في المدينة المنورة وفي غيرها من البقاع الإسلامية.

9. كان من أكبر المبررات الشرعية على جواز التصرف في أموال الحجرة النبوية ومقتنياتها هو نهي الشرع الحنيف عن كنز الأموال دون إنفاقها في وجوهها الشرعية، لاسيما إنفاقها في مصالح المسلمين المختلفة عند الملئقات والحاجات.

10. استغل أعداء الدعوة الإصلاحية ما قام به الإمام سعود من إنفاق لأموال ومقتنيات الحجرة النبوية على مصالح المسلمين سياسياً ودينياً فقاموا بتشويه سمعة الإمام وسمعة الدولة السعودية على حدٍ سواء.

التوصيات:

1. تكثيف الدراسات التاريخية الأكاديمية المتعلقة بالدولة السعودية الأولى لاسيما في جانبها الحضاري.

2. زيادة الأعمال التحقيقية للوثائق الأرشيفية المرتبطة بتاريخ الدولة السعودية الأولى ضمن إطار البحوث الأكاديمية المرتبطة برسائل الماجستير والدكتوراه لطلاب وطالبات الجامعات السعودية.


3. متابعة واستقصاء المراجع الغربية - من كتب ومقالات علمية - والتي تناولت تاريخ الدولة السعودية الأولى والثانية لترجمتها وإخراجها محققة بجواشي يُشرح فيها ما التبس من مفاهيم ويرد فيها على بعض الدعايات المغرضة والأفكار التحاملية ضد الدولة السعودية الأولى وأئمتها.

- بوركهارت، جوهان لودفيج. (1985). مواد لتاريخ الوهابيين (ترجمة: عبد الله الصالح العثيمين) جامعة الملك سعود.
- الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن المصري. (1998). تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار (تحقيق: عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم). دار الكتب المصرية.
- دحلان، أحمد بن زيني المكي. (1887). خلاصة الكلام في بيان أمراء البلد الحرام. المطبعة الخيرية.
- النهدي، محمد بن أحمد الدمشقي. (1985). سير أعلام النبلاء (تحقيق: مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرنؤوط) (ط3). مؤسسة الرسالة.
- راشد، راشد بن عليّ الحنبلي. (1998). مثير الوجد في أنساب ملوك نجد (تحقيق: محمد بن عمر العقيل) (ط2). دار الملك عبد العزيز.
- السخاوي، محمد بن عبد الرحمن المصري. (د.ت). الضوء اللامع لأهل القرن التاسع. دار الحياة.
- سرهنك، إسماعيل. (1894). حقائق الأخبار عن دول البحار. (ط1). المطابع الأميرية.
- السمهودي، عليّ بن أحمد المدني. (2001). وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى (تحقيق: قاسم السامرائي). مؤسسة الفرقان للتراث.
- الصفدي، خليل بن أبيك المصري. (1991). الواقي بالوفيات (تحقيق: دوروتيا كرافولسكي). فرانز شتايز.
- الكنسوسي، محمد بن أحمد المراكشي. (1994). الجيش العرمر الخماسي في دولة أولاد مولانا على السجلماسي (تحقيق: أحمد يوسف الكنسوسي). المطبعة والوراقة الوطنية.
- مجهول. (د.ت). أمتع الشهاب في سيرة محمد بن عبد الوهاب (تحقيق: عبد الرحمن بن عبد اللطيف آل الشيخ). المطابع الأهلية.
- مشاققة، ميخائيل الدمشقي. (1983). تاريخ حوادث الشام ولبنان 1192-1257هـ/1782-1841م (تحقيق: أحمد غسان سبانو) (ط2). دار قتيبة.
- المقريزي، أحمد بن عليّ القاهري. (1997). السُلوك لمعرفة دول الملوك (تحقيق: محمد عبد القادر). دار الكتب العلمية.
- الناصر، أحمد بن خالد السلواوي. (2001). الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (تحقيق: أحمد الناصري، إشراف: محمد حجي وآخرون). مطبعة النجاح الجديدة.
- ياقوت الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي. (1991). معجم الأدباء. دار الكتب العلمية.
- ابن عيسى، إبراهيم صالح. (1966). تاريخ بعض الحوادث الواقعة في نجد (تحقيق: حمد الجاسر) (ط2). دار اليمامة.
- ابن عيسى، إبراهيم صالح. (1999). عقد الدرر فيما وقع في نجد من الحوادث. الأمانة العامة للاحتفال بمرور مئة عام على تأسيس المملكة.
- البسام، عبد الله عبد الرحمن. (2003). توضيح الأحكام من بلوغ المرام (ط5). مكتبة الأسد.
- البلادي، عاتق غيث. (2010). معجم معالم الحجاز (ط2). دار مكة.
- البيطار، عبد الرزاق. (1961). حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر (تحقيق: محمد مجتد البيطار). مجمع اللغة العربية.
- الجاسر، حمد. (1988). جمهرة أنساب الأسر المتحضرة في نجد (ط2). دار اليمامة.
- جمعة، إبراهيم. (1978). الأطللس التاريخي للدولة السعودية (إشراف: دار الملك عبد العزيز). دار الكتاب المصري.
- خزعل، حسين خلف الشيخ. (د.ت). حياة الشيخ محمد بن عبد الوهاب. مطابع دار الكتب.
- الدقن، سيد محمد. (1986). الكعبة المعظمة عبر التاريخ. مطبعة الجبلاوي.
- دهمان، محمد أحمد. (1990). معجم الألفاظ التاريخية في العصر المملوكي. دار الفكر المعاصر.
- رضا، أحمد. (1958). معجم متن اللغة. دار مكتبة الحياة.
- الريحاني، أمين. (1988). تاريخ نجد الحديث وسيرة الملك عبد العزيز (ط6). دار الجيل.
- الزركلي، محمود. (1988). الأعلام؛ قاموس تراجم. دار العلم للملايين.
- الزيات، مصطفى إبراهيم وآخرون. (د.ط). المعجم الوسيط (تحقيق: مجمع اللغة العربية). دار الدعوة.
- السباعي، أحمد. (1984). تاريخ مكة؛ دراسات في السياسة والعلم والاجتماع. (ط6). نادي مكة الثقافي.
- صابان، سهيل. (2005). الجزيرة العربية: بحوث من وثائق الأرشيف العثماني.
- ضيف، أحمد شوقي. (1995). تاريخ الأدب العربي. دار المعارف.
- العثيمين، عبد الله صالح. (1998). تاريخ المملكة العربية السعودية (ط9). مكتبة العبيكان.
- العجلاني، منير محمد علي. (1993). تاريخ البلاد العربية السعودية: الدولة السعودية الأولى (الجزء 2) (ط2). مطابع دار السبيل.
- العجلاني، منير محمد علي. (1993). تاريخ البلاد العربية السعودية:

- Bashawri, Samia Muhammad. (1984). *Imarat al-Sharif Ghalib bin Musaid fi Makka* (Master's thesis, College of Arts, King Saud University). (in Arabic)
- Al-Dhakir, Muqbil Abdulaziz. (2015). *Tawq al-Hamama fi Akhbar al-Yamama* (Master's thesis, College of Sharia and Islamic Studies, Umm Al-Qura University). (in Arabic)
- Al-Urwi, Bandar Ali. (2003). *Damm al-Hijaz fi Ahd al-Dawla al-Saudiyya al-Ula* (Master's thesis, Department of History, College of Arts, King Saud University). (in Arabic)
- عهد الإمام سعود الكبير (الجزء 3) (ط2). مطابع دار السبيل.
- العمارة، محمد عبد الله. (2010). *المعجم العسكري المملوكي*. دار كنوز المعرفة.
- قورشون، زكريا. (2005). *العثمانيون وآل سعود في الأرشيف العثماني*. الدار العربية للموسوعات.
- كرد علي، محمد عبد الرزاق. (1969). *خطط الشام*. دار العلم للملايين.
- لوري، ج. ج. (د.ت). *دليل الخليج: القسم التاريخي* (ترجمة: قسم الترجمة بمكتب أمير قطر). مطابع علي ابن علي.
- المختار، لاح الدين ص. (1980). *تاريخ المملكة العربية السعودية في ماضيها وحاضرها*. دار مكتبة الحياة.
- المليحي، إبراهيم رفعت باشا. (1925). *مرآة الحرمين أو الرحلات الحجازية*. دار الكتب المصرية.
- موزل، لويس. (2004). *آل سعود: دراسة في تاريخ الدولة السعودية* (ترجمة: سعيد فايز السعيد). الدار العربية للموسوعات.
- بشاوري، سامية محمد. (1984). *إمارة الشريف غالب بن مساعد في مكة* [رسالة ماجستير غير منشورة]. قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الملك سعود.
- الذكير، مقبل عبد العزيز. (2015). *طوق الحمامة في أخبار اليمامة* [رسالة ماجستير غير منشورة]. كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى.
- العروي، بندر علي. (2003). *ضم الحجاز في عهد الدولة السعودية الأولى* [رسالة ماجستير غير منشورة]. قسم التاريخ، كلية الآداب، جامعة الملك سعود.
- ابن عبد الشكور المكي. (1976). *مخطوط تاريخ أشراف مكة*، ضمن مقال حمد الجاسر في *مجلة العرب*، 10(11-12)، 824-839.
- آل الشيخ، عبد الرحمن عبد اللطيف. (1976). *الشيخ عبد اللطيف ابن الشيخ عبد الرحمن*. *مجلة المآثر*، 4، 11-20.
- السعدون، صالح محمود. (2008). *منع الحج بين الدولة السعودية الأولى والدولة العثمانية: الدعاية والحقيقة*. مجلة الدارة، 2، 9-108.
- صابان، سهيل. (2002). *مقتنيات الحجرة النبوية بموجب تقرير عثماني عام 1326هـ*. *مجلة مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة*، 1، 48-101.
- الأرشيف العثماني. تصنيف 2-DUIT/52/3.
- الأرشيف العثماني. (1809). تصنيف A 19576/HAT 342، بتاريخ 24 أكتوبر.


الملاحق

الملحق الأول: صورتان للجهة الجنوبية من الحجرة النبوية الشريفة المعروفة تاريخياً بـ "المواجهة الشريفة"




*عن موقع داره الملك عبد العزيز الإلكتروني

الملحق الثاني: صورة لوثيقة من الأرشيف العثماني بتاريخ سبتمبر سنة 1222هـ/ 1807م أرسلها علي قرقر المدني إلى السلطة العثمانية يذكر فيها خبر سيطرة السعوديين على المدينة المنورة في المحرم من نفس العام



* (عن الأرشيف العثماني، تصنيف: (TS-MA-E-0883-0063-001-001)

الملحق الثالث: صورة لوثيقة من الأرشيف العثماني بتاريخ 24 أكتوبر سنة 1809م أرسلها والي الشام يوسف كنج باشا إلى السلطة العثمانية بحرضها على التحرك العسكري ضد الدولة السعودية الأولى بعد استفحال أمرها بسيطرتها على الحجاز



*عن الأرشيف العثماني، تصنيف: (HAT 342/19576 A)

الملحق الرابع: نص الخطاب المرسل من طرف عليّ قرقر المدني إلى السلطنة العثمانية في إسطنبول بتاريخ رجب سنة 1222هـ/سبتمبر سنة 1807م يذكر فيه تفاصيل سيطرة الدولة السعودية على المدينة المنورة في المحرم من نفس العام

"تقرير عبدكم

تحرّكت من المدينة المنورة في الخامس عشر من شهر جمادى الآخر لعام 1222هـ، ولما تيسر لي دخول مصر، ومنها إلى دمياط، وركبت السفينة من دمياط ووصلت جزيرة قبرص، ومنها إلى ميناء كرنبة، وتحرّكت منه إلى قرمان ثم إلى قونية، ودخلت إسطنبول في التاسع من شهر رجب. لقد دخل سعود بن عبد العزيز المدينة المنورة وأحاطها من الجهات الأربعة بخمسة عشر ألف جندي في العاشر من شهر محرم لنفس العام، وأخذ كل القناديل الذهبية والمجوهرات الموجودة بالحجرة النبوية ووضعها في صناديق محكمة وختمها، وظل في المدينة ثمانية أيام، وعندما حان وقت عودته إلى بلده أغلق الحجرة النبوية وشتمها، ومنع إيقاد القناديل والزياره، وفي آخر شهر صفر أرسل سعود ابنه عبد الله بأربعة آلاف جندي إلى المدينة المنورة، ودخل المقام المبارك في نفس اليوم، وأمر بوضع خمسمائة جندي في القلعة الداخلية للمدينة، ومائة وخمسين جندي عند كل الأبواب، ومائة وخمسين جندي عند منازل الأغوات، ومائة وخمسين جندي عند مقر شيخ الحرم، ثم رتب بقية الجنود على جميع الأحياء، وقد أرسل عبد الله بن سعود الرسائل إلى مشايخ الأعراب حول المدينة لحمايتها وحراستها، وعاد لبلده بعد أن ترك في المدينة القائد حسن القلعي والمفتي أحمد إلياس وأحمد الخنبلي وأحمد شعاب".

السيد عليّ قرقر المدني

الملحق الخامس: نص الخطاب المرسل من طرف والي الشام يوسف كنج باشا إلى السلطنة العثمانية في إسطنبول بتاريخ 24 أكتوبر سنة 1809م يحرضها على ضرورة التحرك العسكري للقضاء على الدولة لسعودية الأولى بعد استفحال أمرها ومنعها الحج

عن الرعايا العثمانيين

"معروض خادمكم

استولى الوهابي الخارجي سعود - غير المسعود - الذي ظهر في نجد منذ فترة على الأراضي الحجازية، وقطع طريق الحج على الحجاج، وأصبح الحجاج يأتون إلى الحج بلا إمارة وبلا مهتر أو جنود أو مدافع، وهذا على خلاف ما دأبت عليه السلطنة منذ القدم. وفي بادئ الأمر تقرر القضاء عليهم من خلال والي بغداد وباشتراك ثلاث فرق عسكرية من مصر، وذلك للتحرك صوب مقرهم المنحوس الدرعية، كما صدر الأمر بتخاذ كافة الإجراءات البحريةية وتجهيز الذخيرة الكافية، ولكن نظراً لبعض الظروف التي لحقت بالسلطنة فقد أرجئ الأمر، وبالرغم من إرسال قافلة الحج إلا أن الحجاج تعاملوا من جانبهم بالإهانة، فقررت الدولة القضاء عليهم من أساسهم حتى يستريح بالها.

وكان الوهابي المذكور قد كتب الرسائل إلى مشايخ القبائل والعرب فاتبعوه، ولكنه لم يتجرأ على الوصول إلى الشام، إلا أننا دائماً نفكر في هذا الأمر. بما أن الحرمين المحترمين في يده، وقد أرسل المذكور رسالة إلينا أرسلناها إلى مقام السلطنة للاطلاع، فأرسلنا إليه رسالة من جانبنا نخذره من التمادي في هذا الأمر، ولكنه عاند بموجب القول "من أشد منّا قوة" وكان يزيد في طغيانه يوماً بعد يوم، ومن الواضح أن قوته تزداد يوماً بعد يوم، وحتى لا يستفحل الأمر أكثر من اللازم فيلزم تدخل طرف ثالث معنا وتقديم المساعدة من جانب الدولة العلية، وإرسال الذخيرة بحراً من مصر، والاتفاق مع حضرة الشريف، وذلك للتحرك بشكل جماعي للقضاء عليهم، وقد أرسلنا رسالة إلى والي مصر الوزير محمد عليّ باشا وإلى والي بغداد الوزير سليمان باشا نستفسر منهما عن الإجراءات والتدابير الممكنة، وفي حال وصول ردّ منهما سنوافيكم به.

ونُحظركم بأن الوهابي المذكور لو ترك دون ردع فإن قوته ستزداد وسيكون من العسير القضاء عليه، ولهذا فإنني أنتظر أمر الدولة العلية، ونظراً إلى أن طول انتظار الرد من المشار إليهما سيعمل على زيادة قوة المذكور لاكتسابه الوقت، فإنني أأمل مخاطبتهم من جانب السلطنة لأن القضاء عليه يحتاج إلى الاتفاق والاتحاد، وأن تركه على حاله بمرور الوقت سيعمل على زيادة قوته، كما أن طول بقاء الحرمين في يده سيساعده على ذلك، وعندما يصلكم خطابي هذا فإن الأمر والفرمان لحضرة صاحب الدولة والعناية والرحمة والرأفة سلطانتنا"

ختم غير واضح

في 17 رمضان 1224



Journal of Human Sciences

A Scientific Refereed Journal Published
by University of Ha'il



Ninth year, Issue 30
Volume 1, June 2026